

فصل في الصلاة على الميت

أحمد الصقعوب

فصل والصلاه عليه فرض كفاية. وتسقط بمكلف ولو انتى. وشروطها ثمانية النية والتکلیف واستقبال القبلة وستر العوره. واجتناب النجاسه وحضور الميت ان كان البلد واسلام المصلي والمصلى عليه وطهارتهما ولو بتراب لعذر - [00:00:01](#)

وارکانها سبعة. القيام في فرضها والتکبیرات الاربع وقراءة الفاتحة والصلاه على محمد والدعاء للميت والسلام والترتيب. لكن لا يتعين كون الدعاء في الثالثة بل يجوز بعد الرابعة. وصفاتها ان ينوي ثم يكبرا ويقرأ الفاتحة. ثم يكبر ويصلى على - [00:00:30](#)

محمد کف التشهید. ثم يكبر ويدعو للميت بنحو اللهم ارحمه. ثم يكبر ويقف قيل ويسلم وتجزئ واحدة ولو لم يقل ورحمة الله. ويجوز ان يصلى على الميت من الى شهر وشیع. ويحرم بعد ذلك - [00:01:00](#)